

المجموع

بالاستيak بسواك غيره بإذنه للحديث الصحيح فيه قالوا ويستحب أن يعود الصبي السواك ليألفه كسائر العبادات قال المصمرى ويستحب إذا أراد أن يستاك ثانياً أن يغسل مسواكه وهذا يحتاج له بحديث عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يستاك فيعطيه السواك لاغسله فأبدأ به فأستاك ثم أغسله فأدفعه إليه حديث حسن رواه أبو داود بإسناد جيد وهذا محمول على ما إذا حصل عليه شيء من وسخ أو رائحة ونحوهما قال المصمرى ويكره أن يدخل مسواكه في ماء وضوئه وهذا فيه نظر وينبغي ألا يكره قال الروباني قال بعض أصحابنا يستحب أن يقول عند ابتداء السواك اللهم بيض به أسنانى وشد بي لثاتي وثبت به لها تي وبارك لي فيه يا أرحم الراحمين وهذا الذي قاله وإن لم يكن له أصل فلا بأس به فإنه دعاء حسن قال المصنف رحمة الله تعالى ويستحب أن يقلم الأظافر ويقص الشارب ويغسل البراجم وينتف الإبط ويحلق العانة لما روى عمار بن ياسر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الفطرة عشرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم الأظافر وغسل البراجم ونتف الإبط والانتضاح بالماء والختان والاستحداد الشرح في هذه القطعة جملة وبها منها بمسائل إحداها حديث عمار رواه أحمد بن حنبل وأبو داود وابن ماجه بإسناد ضعيف منقطع من روایة علي بن زيد بن جدعان عن سلمة بن محمد بن عمار عن عمار قال الحافظ لم يسمع سلمة عمارا